الادارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

222

2014/02/12

من وزير الاقتصاد والمالية

إلـى

الموضـــوع: حول تاريخ تطبيق أحكام الفصلين 49 و50 من قانون المالية لسنة 2014 بالنسبة إلى المؤسسات المصدرة كليا التي تواصل الانتفاع بالامتياز الجبائي المتعلق بطرح الأرباح المتأتية من الاستغلال

المرجـــع : مكتوبكم بتاريخ 3 فيفري 2014

وبعد،

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل تخضع مؤسسة مصدّرة كليا لم تستوف مدة انتفاعها بالطرح الكلي لأرباحها المتأتية من التصدير إلى المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية المنصوص عليه بالفصلين 49 و50 من قانون المالية لسنة 2014، يشرّفني إعلامكم أن أحكام الفصلين المذكورين يطبقان على رقم المعاملات المتأتي من التصدير بما في ذلك رقم المعاملات المحقق من قبل المؤسسات المصدرة كليا والمؤسسات التي لها نفس النظام الجبائي للمؤسسات المصدرة كليا والمحقق ابتداء من غرة جانفي 2014 وذلك عملا بأحكام الفصل 95 من قانون المالية لسنة 2014.

وعلى هذا الأساس فإن المؤسسات المصدرة كليا أصبحت خاضعة للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية ابتداء من غرة جانفي 2014 وذلك بصرف النظر عن مواصلتها الانتفاع بالامتياز الجبائي المتعلق بطرح الأرباح والمداخيل المتأتية من التصدير من عدمه.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

من ف : نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
العنوان : 15 71 784 700 / 71 790 504
الهاتف : 71 790 550
Tél
الفاكس :
Fax
موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn
Site web